الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/50/537
10 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١١٠ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية حقوق الأطفال

دراسة بشأن أثر النزاع المسلح على الأطفال

تقرير مرحلي مقدم من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، القرار ١٥٧/٤٨ المعنون "حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة"، الذي أعربت فيه عن قلقها الشديد إزاء الحالة المفجعة التي يعاني منها الأطفال في أنحاء كثيرة من العالم، من جراء المنازعات المسلحة. وحثت جميع الأعضاء على مواصلة التماس تحقيق تحسين شامل لحالة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة، وذلك باتخاذ تدابير مناسبة ومحددة، وطلبت إلى هيئات ومنظمات الأمم المتحدة فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، أن تتعاون في نطاق الولايات المنوطة بكل منها، من أجل كفالة اتخاذ إجراءات أكثر فاعلية للتصدى لمشكلة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة.

٢ - وفي القرار ذاته، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعين خبيرا، يعمل بالتعاون مع مركز حقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، لإجراء دراسة شاملة لهذه المسألة، تشمل اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، فضلا على أهمية وكفاية المعايير القائمة. ومن المقرر أن تقدم الدراسة توصيات محددة بشأن طرق ووسائل منع تأثر الأطفال بالمنازعات المسلحة، وتحسين حماية الأطفال من الاستخدام العشوائي لجميع أسلحة الحرب، لا سيما الألغام المضادة للأفراد، وكذلك ستوصي الدراسة باتخاذ تدابير لتعزيز الشفاء البدني والنفسي للأطفال، المتأثرين بالمنازعات المسلحة وإعادة إدماجهم اجتماعيا، وبصفة خاصة التدابير التي تضمن حصولهم على الرعاية الطبية السليمة والتغذية الكافية، على أن تؤخذ في الحسبان التوصيات التي أصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الطفل. وقد عينت الآنسة غراساماشيل في آب/أغسطس ١٩٩٤ لإجراء الدراسة المعنية.

٣ - وفي القرار نفسه طلبت الجمعية العامة إلى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى ذات الصلة، ومن بينها لجنة حقوق الطفل واليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الصحة العالمية ولجنة الصليب الأحمر الدولية، أن تسهم في الدراسة. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام تقديم تقرير مرحلي عن الدراسة إلى الجمعية في دورتها التاسعة والأربعين. واعتمدت الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين القرار ٢٠٩/٤٩، الذي أحاطت فيه علما بتقرير الأمين العام (A/49/643). كما طلبت تقديم تقرير مرحلي ثان في دورتها الخمسين.

ثانيا - تنفيذ خطة العمل

٤ - تعمل الخبيرة بالتعاون الوثيق مع مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومع اليونيسيف، وتقوم اليونيسيف والمركز بتقديم مساعدة فنية وإدارية مشتركة. وتستفيد الدراسة من توجيهات ومشورة فريق الشخصيات البارزة المكون من أفراد ذوي سمعة دولية ونزاهة من كل منطقة جغرافية ويمثلون خلفيات سياسية ودينية وثقافية متنوعة تنوعا واسعا ويعمل أفراد هذا الفريق كدعاة عامين لأعمال هذه الدراسة. وتلقى الدراسة أيضا بمشورة فريق استشاري تقني مكون من رجال ونساء ذوي خبرة دولية معترف بها في المجالات التي ستدرس وفي مجال رعاية الأطفال بوجه عام. وتتمثل مهمتهم في المساعدة على كفالة استفادة الدراسة من أعلى معايير الدقة والعلم. وقد اجتمع كلا الفريقين مرة واحدة خلال الـ ١٢ شهرا الماضية ويتوقع أن يجتمع كل منهما ثلاث مرات على الأقل في أثناء إجراء الدراسة.

٥ - وعملا على كفالة الاستجابة المنسقة من الهيئات الدولية الرئيسية التي تمثل حقوق الإنسان في المنازعات المسلحة، تجتمع فرقة عمل مشتركة بين الوكالات بصورة دورية في جنيف. ومن بين المشتركين ممثلون من مركز حقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الإنسانية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ومنظمة العمل الدولية، واليونيسيف، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية. وكان لممثلي المنظمات غير الحكومية أيضا دور أساسي في تطوير برنامج البحث، كما يشاركون مشاركة فعالة في الدراسة.

٦ - وتجري الآن مشاورات واسعة النطاق على الصعيد الإقليمي، وتنظم هذه المشاورات بالتعاون مع اليونيسيف ومع ممثلي مركز مفوضية الأمم المتحدة للاجئين أو مكاتبه الإقليمية أو القطرية، واللجان الاقتصادية الإقليمية وغيرها من الوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية. كما تطلب المشورة من المؤسسات الوطنية ووزارات الصحة والرعاية الاجتماعية ومنظمات حقوق الإنسان ووسائط الإعلام والمنظمات الدينية والخبراء المستقلين والزعماء البارزين في المجتمع المدني. وتشارك أيضا السلطات العسكرية والحكومات والخبراء القانونيون، لا سيما بشأن تطبيق القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وتعزيز التدابير الوقائية. وقد جرت إلى يومنا هذا مشاورات بشأن غرب افريقيا والجنوب

الافريقي في أديس أبابا والمنطقة العربية في القاهرة. ومن المقرر إجراء مشاورات أخرى بشأن آسيا وأوروبا وأمريكا الوسطى.

٧ - وتجري زيارات ميدانية ومشاورات على الصعيد الوطني. فقد زارت الخبيرة أنغولا ورواندا وكمبوديا ولبنان، ومن المقرر إجراء زيارات أخرى خلال الأشهر المقبلة. وقد أتاحت الزيارات الميدانية للخبيرة فرصة لمقابلة الممثلين الحكوميين فضلا عن المنظمات غير الحكومية ومنظمات الشباب والمنظمات المجتمعية والجماعات الدينية والوكالات والمؤسسات الوطنية وغيرها من الأطراف المهتمة. كما أتاحت فرصة مباشرة لمشاهدة آثار المنازعات المسلحة على جميع أوجه حياة الطفل والاستماع الى الأطفال ولعائلاتهم يروون تجاربهم، ولمراقبة تنفيذ البرامج المعدة لتعزيز الشفاء النفسي والبدني للأطفال وإعادة إدماجهم اجتماعيا ضمن عائلاتهم ومجتمعاتهم المحلية. وتولي الدراسة اهتماما خاصا لتجارب البلدان التي تعالج الآثار الطويلة الأجل للمنازعات المسلحة.

٨ - وكما يرد في التقرير المرحلي الأول للأمين العام (A/49/643)، سيقدم التقرير الختامي للدراسة الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين في عام ١٩٩٦. وقد قدم التقرير الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين لتيسير نظرها في الدراسة، وفقا للفقرة ١٠ من القرار ١٥٧/٤٨، وستتلقى اللجنة تقريرا مرحليا آخر في دورتها الثانية والخمسين.

ثالثا - الاستنتاجات

٩ - إن الدراسة المتعلقة بأثر النزاع المسلح على الأطفال ستسعى الى إعطاء ترابط جديد وقوة دفع جديدة للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل حماية الأطفال وحقوق الأطفال من آثار المنازعات المسلحة. وستستعين الدراسة بطائفة متنوعة من الممارسات والتجارب على كامل الأصعدة والتي ستتآلف لتشكل تقييما شاملا لاحتياجات الأطفال. وسيسفر هذا بدوره عن توصيات محددة للعمل الموجه نحو المجتمعات الوطنية والاقليمية والدولية لتمكينها من الاستجابة بفعالية أكبر لتلك الاحتياجات.

- - - - -